

تذكير الحاضر والبادي بفقه حديث الأعرابي



الشيخ الدكتور
أبو عبدالرحمن سمير بن أحمد الصباغ

تذكير الحاضر والبادي بفقه حديث الأعرابي

كتبه الفقير إلى عفوريته الشيخ الدكتور
أبو عبد الرحمن

سمير بن أحمد عبد الخالق الصباغ



حقوق الطبع مبدولة لعموم المسلمين

١٤٤٦ هـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



مقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ
أَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلِّ فَلَا
هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ
مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ

مُسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ
وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي
تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ
أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا
عَظِيمًا ﴿٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد:

فإنَّ أعظمَ مِنَّةٍ منَّ اللهُ بها على هذه الأمة أن بعثَ في أبنائها
رسولاً من أنفسهم، يتلو عليهم آياته، ويزكِّيهم، ويعلمهم القرآن



والسُّنَّة، وأسعدُ الناسِ بهذا الرسولِ ﷺ مَنْ آمَنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ، وتعلَّمْ شَرعَهُ، واستقامَ على نهجِهِ.

ولذلك كَانَ خَيْرُ هَذِهِ الأُمَّةِ بَعْدَهُ ﷺ أَصْحَابَهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِهِ ورَأَوْهُ، وَاتَّبَعُوهُ، وَجَاهَدُوا مَعَهُ، ثُمَّ مَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ، فَهَنِيئًا لِمَنْ كَانَ قَدُوتُهُ وَمَعْلَمُهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ فَقَدْ عَلَّمَ الأُمَّةَ كُلَّ مَا يَنْفَعُهَا، وَنَهَاها عَن كُلِّ مَا يَضُرُّهَا، وَلَمْ يَمُتْ حَتَّى أَكْمَلَ اللَّهُ بِهِ الدِّينَ، وَأَتَمَّ لَهُ النِّعْمَةَ، وَلَمْ يَمُتْ ﷺ حَتَّى بَلَغَ كَامِلَ الرِّسَالَةِ، وَأَدَّى كَامِلَ الأَمَانَةِ، وَنَصَحَ الأُمَّةَ، وَكشَفَ اللَّهُ بِهِ الغُمَّةَ ﷺ.

قَالَ ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ أَعْلَمُكُمْ»، وَمِمَّا عَلَّمَنَا إِيَّاهُ مَا جَرَى فِي قِصَّةِ الأَعْرَابِيِّ الَّذِي جَاءَ مِنَ البَادِيَةِ؛ زَائِرًا المَدِينَةَ وَالمَسْجِدَ النُّبَوِيَّ، وَزَائِرًا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ مُحِبًّا لَهُ، ثُمَّ إِنَّهُ لِبِدَاوَتِهِ لَمَّا أَرَادَ قِضَاءَ حَاجَتِهِ قَامَ وَتَبَوَّلَ فِي المَسْجِدِ، فَغَضِبَ الصَّحَابَةُ، وَأَرَادُوا مَنَعَهُ، فَأَمَرَهُم رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتْرُكُوهُ، وَلَا يَقْطَعُوا عَلَيْهِ بَوْلَتَهُ، ثُمَّ عَلَّمَهُم، وَعَلَّمَهُ بِالرَّفْقِ وَاللِّينِ وَالحِكْمَةِ وَاليَقِينِ، فَكَانَتْ دُرُوسًا عَظِيمَةً، تَعَلَّمْنَاهَا مِنْهُ ﷺ، وَهَذَا مَا سَنُلْقِي عَلَيْهِ الضُّوءَ





تذكير الحاضر والبادي بفقهِ حديث الأعرابي

بمشيئة الله ﷻ من خلالِ هذا البحثِ المختصرِ في الدروسِ
المستفادَةِ مِنْ قصةِ هذا الأعرابيِّ.

ونسألُ اللهَ ﷻ أنْ يُعلِّمَنَا ما يَنْفَعُنَا، وَيَنْفَعَنَا بما عَلَّمَنَا، وَيَزِيدَنَا
عِلْمًا، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ
أَجْمَعِينَ.



نصُّ القصة

عن أبي هريرة وأنس بن مالك رضي الله عنهما قالوا: بينما نحن في المسجد مع رسول الله ﷺ؛ إذ جاء أعرابي فقام يبول في المسجد، فقال أصحاب رسول الله ﷺ: مه مه. قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزرموه، دعوه». فتركوه حتى بال، ثم إن رسول الله ﷺ دعاه فقال له: «إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول، ولا القدر، إنما هي لذكر الله عز وجل، والصلاة، وقراءة القرآن». أو كما قال رسول الله ﷺ، قال: فأمر رجلاً من القوم، فجاء بدلو من ماء، فشنه عليه^(١).

قال الأعرابي بعد أن فقهه: فقام النبي ﷺ إليّ - بأبي هو وأمّي - فلم يسب، ولم يؤنب، ولم يضرب^(٢).
وفي لفظ أبي داود^(٣):

(١) أخرجه البخاري (٦٠١٠)، ومسلم (٢٨٥).

(٢) أخرجه أحمد (١٠٥٣٣).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٨٠).



أَنَّ أَعْرَابِيًّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فَصَلَّى قَالَ ابْنُ عَبْدَةَ: رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ تَحَجَّرَتْ وَاسِعًا». ثُمَّ لَمْ يَلْبَثْ أَنْ بَالَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَأَسْرَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَنَهَاهُمْ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ مُيسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ، صُبُّوا عَلَيْهِ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ». أَوْ قَالَ: «ذُنُوبًا مِنْ مَاءٍ».

ويمكنُ إجمالُ ألفاظ الحديث الواردة في رواية أبي هريرة وأنسِ

بن مالكٍ رضي الله عنهما فيما يلي:

دخل أعرابيُّ المسجدَ، والنبِيُّ ﷺ جالسٌ، فصلَّى ركعتين، فلما فرغ قال: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا. فالتفت إليه رسولُ الله ﷺ، فقال: «لَقَدْ تَحَجَّرَتْ وَاسِعًا». فلم يلبثْ أن بَالَ في طائفةِ المسجد، فصاح به الناسُ (فأسرع إليه الناسُ)، فقال أصحابُ رسولِ الله: مَهْ مَهْ. فقال رسولُ الله ﷺ: «اتْرُكُوهُ، لَا تُزْرِمُوهُ، دَعُوهُ، أَهْرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ ذُنُوبًا مِنْ مَاءٍ أَوْ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ (أَوْ دَلُّوا مِنْ مَاءٍ)، فَإِنَّمَا بُعِثْتُ مُيسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ». فتركوه



حتى انتهى، فأمر رجلاً من القوم فجاء بدلوٍ من ماءٍ فصَبَّهُ عليه، ثم دعاه رسولُ الله ﷺ، وقال له: «أَلَسْتَ بِمُسْلِمٍ؟». قال: بلي. قال: «فما حَمَلَكَ عَلَيَّ أَنْ بُلْتَ فِي الْمَسْجِدِ؟».

فقال: والذي بعثك بالحقِّ، ما ظننتُ إلا أنه صعيدٌ من الصُّعْدَاتِ. فقال النبي ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ بُنِيَتْ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ، إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لَشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَالْقَذَرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالصَّلَاةِ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ».

قال الأعرابيُّ بعد أن فقَّهه: فقام النبيُّ ﷺ إِلَيَّ بِأَبِي هُوَ وَأُمِّي، فَلَمْ يَسُبَّ، وَلَمْ يُؤَنَّبْ، وَلَمْ يَضْرِبْ.



معاني الكلمات في القصة

الأعرابيُّ: هو البدويُّ الذي يعيشُ في البادية بعيداً عن الحضرِ،
وغالبا ليسَ عنده علمٌ بالشرِعةِ.

فثار إليه الناسُ؛ أي: هاجوا عليه.

ليقعوا به؛ أي: ليؤذوه بالضربِ ونحوه، ويمنعوه من التبولِ في
المسجدِ.

ذنوباً من ماءٍ؛ أي: دلوا فيه ماءً.

سَجْلاً من ماءٍ؛ أي: إناءً كبيراً مملوءاً من الماء.

لا تُزرموه؛ أي: لا تقطعوا عليه، والإِزْرامُ هو القطعُ.

أَهْرَيْقُوا: صُبُّوا.

فَشَنَّهُ عليه: صَبَّهُ على البولِ.

تَحَجَّرَتْ واسِعاً؛ أي: ضَيِّقَتْ واسِعاً.

بُعِثْتُمْ مُيسَّرِينَ؛ أي: مُعَلِّمِينَ مُسهِّلِينَ العِلْمَ والعملَ بالرِّفقِ

واللينِ.

ولم تُبعثوا مُعسِّرينَ؛ أي: مُصعِّبينَ ولا مُعْتنينَ.



شرح القصة وأحداثها

المدينة النبوية خير بقاع الأرض بعد مكة المكرمة، أمر الله نبيه ﷺ أن يهاجر إليها، ويتخذها مسكناً ومقراً لدعوة الإسلام ودولته، فهاجر إليها، وكان من أول ما عمله فيها أن بنى مسجده المعروف بالمسجد النبوي؛ ليكون منارة للعلم والعبادة واستقبال الوفود والضيوف ونحو ذلك، وقد جعل الله ﷻ الصلاة فيه أفضل من ألف صلاة فيما سواه، وجعل ما بين بيت النبي ﷺ ومنبره روضة من رياض الجنة؛ أي: أن العبادة فيه تؤدي إلى روضة من رياض الجنة.

فكان الناس يأتون من خارج المدينة؛ زائرين للنبي ﷺ ولمسجده، أو تجاراً، أو لصلة أرحامهم وزيارة أحبائهم، ونحو ذلك.

وكان من هؤلاء الذين دخلوا المسجد؛ للصلاة فيه وزيارة النبي ﷺ هذا الرجل الأعرابي الذي يسكن الصحراء والجبال بغنمه وإبله - والذي يسكن البوادي بعيداً عن العلم والعلماء يكون قليل



العلم - فدخل المسجد، وقام يصلي ركعتي تحية المسجد، ثم دعا بعد صلاته بدعوة عجيبة؛ حيث قال: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا. فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ:

«لَقَدْ حَجَّرْتَ وَاسِعًا»، وإنما خصَّ النبي ﷺ فقط مع نفسه؛ لما رآه من عظيم أخلاقه ورفقه ورحمته وتواضعه، فازدادت محبته للنبي ﷺ، فخصَّه بالدعاء دون غيره من الصحابة الكرام، مع أنهم ﷺ كانوا مُتَخَلِّقِينَ بِأَخْلَاقِ النَّبِيِّ ﷺ.

فتعجَّب النبي ﷺ من دعوته، وأنكرَ عليه برفقٍ، وقال له: «لَقَدْ حَجَّرْتَ وَاسِعًا»؛ أي: لقد ضيّقتَ واسِعًا؛ لأن رحمة الله واسعة، كما قال الله ﷻ: {وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ} [الأعراف: ١٥٦].

ولكنَّ النبي ﷺ عذره بجهله، ورفق به، وبين له عظيم سعة رحمة الله ﷻ وعلمه بالطفِ عبارة.

وبينما كان هذا الرجل جالسًا، أو يتهيأ للخروج من المسجد إذ أحسَّ برغبته في قضاء حاجته، وعلى سجيته ولجهله بحُرمة المسجد قام في ناحية من المسجد، وشرع في التبول، فغضب



الصحابةُ لله تعالى، وغاروا على حُرمةِ بيتِ الله أن تُصيبه النجاسةُ والقَدْرُ، فصاحوا بالرجلِ، وثاروا عليه مُنكرينَ هذا الفعلَ الشنيعَ؛ لأنَّ المساجدَ بيوتُ الله، ويجبُ أن تُصانَ عن الأقدارِ، وتكونَ أظْهَرَ البيوتِ والأماكنِ على الإطلاقِ وأنظفَها؛ لأنَّها محلُّ العبادةِ والعلمِ، ونزولِ الملائكةِ والرحمةِ والسكينةِ.

لكن النبي ﷺ الرؤوفَ الرحيمَ أمرَ الصحابةَ أن يتركوه يبُولُ، ولا يقطعوا عليه بولته؛ حتى لا يُصابَ بالضررِ والأذى في نفسه أو جسده أو ثيابه، وحتى لا يزيدَ الضررُ والأذى بالمسجدِ، ثم أمرهم أن يُريقوا على بوله دلوًا من ماءٍ كثيرٍ؛ لإزالةِ النجاسةِ وأثرها، ففعلوا كما أمرهم رسولُ الله ﷺ.

ثم دعاه رسولُ الله ﷺ بكلِّ رفقٍ ورحمةٍ، وقالَ له: «أَلَسْتَ بِمُسْلِمٍ؟». قَالَ: بَلَى. قَالَ: «فَمَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ بُلْتَ فِي الْمَسْجِدِ؟». فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا ظَنَنْتُ إِلَّا أَنَّهُ صَعِيدٌ مِنَ الصُّعْدَاتِ فَبُلْتُ فِيهِ^(١).

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٩٥٨).



فقال له النبي ﷺ مُعَلِّمًا وَمُرَبِّيًا: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَدْرِ»؛ أي: لا يجوزُ أن نُلَوِّثَ بُيُوتَ اللَّهِ بِالنَّجَاسَاتِ وَلَا بِالْقَاذوراتِ، وَإِنَّمَا أُمِرْنَا بِتَطْهِيرِهَا وَتَنْظِيفِهَا وَتَطْيِيبِهَا، وَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ بُنِيَتْ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَلَيْسَتْ لِلتَّبَوُّلِ فِيهَا، وَلَا لِلْبَيْعِ وَلَا لِلشَّرَاءِ، وَلَا لِنَشْدِ الضَّالَّةِ، وَلَا لِإِنْشَادِ الْأَشْعَارِ، وَلَا لِشَيْءٍ مِنْ اللُّغُو، وَإِنَّمَا هِيَ بُيُوتُ اللَّهِ، لَهَا حُرْمَتُهَا، وَقَدَاسَتُهَا، وَاحْتِرَامُهَا؛ لِأَنَّهَا بُيُوتُ اللَّهِ.

وهذا الرفقُ والحلمُ في تعليمِ الجاهلِ وتغييرِ المنكرِ أثَرَ في نفسِ الأعرابيِّ؛ حتى إِنَّهُ قَالَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيَّ - بِأَبِي هُوَ وَأُمِّي - فَلَمْ يَسُبَّ، وَلَمْ يُؤَنَّبْ، وَلَمْ يَضْرَبْ.



الفوائد والدروس المستفادة من القصة

يُستفاد من هذه القصة ما يأتي:

١ - فضيلة المدينة النبوية وزيارتها وسكنائها:

فالمدينة هي طيبة وطابة؛ لطيب ريحها وهوائها وأرضها، وطيب العيش فيها، وهي الدار؛ أي: المسكن الآمن الذي اصطفاه الله لرسوله ﷺ، وجعله دار هجرته ومحلّ دعوته، ومسكنه حياً وميتاً ﷺ.

ومن فضائلها:

١ - أنها بلدٌ حرامٌ كحرمة مكة، وخيرُ البلادِ بعدَ مكة؛ لقول النبي ﷺ عن جبل أحد: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي أَحَرَّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْنِهَا»^(١).

وقال ﷺ: «الْمَدِينَةُ حَرَّمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ»؛ أي: مِنْ جَبَلِ عَيْرٍ إِلَى جَبَلِ ثَوْرٍ.

واللابتان: حجارة سودٌ تُحيطُ بالمدينة جهة الشرق والغرب.

(١) أخرجه البخاري (٣٣٦٧).



٢- وهي أَحَبُّ البلادِ إلى رسولِ الله ﷺ بعد مكة، أو أشدُّ؛
لقول النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ،
وَصَحِّحْهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا، وَانْقُلْ حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا
بِالْجُحْفَةِ»^(١).

٣- فيها المسجدُ النبويُّ، والصلاةُ فيه أفضلُ من ألفِ صلاةٍ
فيما سواه؛ لقول النبي ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ
صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»^(٢).

٤- فيها مسجدُ قُباءَ، والصلاةُ فيه تعدلُ أجرَ عمرةٍ؛ لقول النبيِّ
ﷺ: «مَنْ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ هَذَا الْمَسْجِدَ - مَسْجِدَ قُبَاءَ - فَصَلَّى فِيهِ
كَانَ لَهُ عَدْلُ عُمْرَةٍ»^(٣)، وقال ﷺ: «الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ
كَعُمْرَةٍ»^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٣٩٢٦).

(٢) أخرجه البخاري (١١٩٠)، ومسلم (١٣٩٤).

(٣) أخرجه النسائي (٦٩٩)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه الترمذي (٣٢٤)، وصححه الألباني.



٥- وفيها الروضة الشريفة التي قال عنها النبي ﷺ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ»^(١).

ومعنى: «روضة من رياض الجنة»: إما أنها على الحقيقة روضة من رياض الجنة، أو أن العبادة فيها تؤدي إلى روضة من رياض الجنة، كما قال العلماء رحمهم الله ﷺ.

٦- فيها جبل أحد الذي يُحِبُّنا ونُحِبُّه؛ لقول النبي ﷺ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنا وَنُحِبُّه»^(٢).

٧- فضيلة سُكْنَاهَا وَالْعَيْشِ فِيهَا، قال النبي ﷺ: «وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ»^(٣).

٨- فضيلة الصبرِ علي لأوائها وشِدَّتِها، قال النبي ﷺ: «لَا يَصْبِرُ عَلَى لأوائِها وَشِدَّتِها أَحَدٌ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤).

(١) أخرجه البخاري (١١٩٥)، ومسلم (١٣٩٠).

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٨٩)، ومسلم (١٣٦٥).

(٣) أخرجه البخاري (١٨٧٥)، ومسلم (١٣٨٨).

(٤) أخرجه مسلم (١٣٧٧).



٩- فضيلةُ المقامِ بها حتى الموتِ، قال النبي ﷺ: «مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا، فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ مَاتَ بِهَا»^(١).

١٠- أرضٌ مباركةٌ؛ بدعوةِ النبي ﷺ في أرضها وطعامها وثمرها، وصاعِها ومُدّها؛ لقولِ النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ، وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ لِمَكَّةَ، وَمِثْلِهِ مَعَهُ»^(٢).

وقال ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفِي مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَاتِ»^(٣).

فأيُّ عيشٍ أطيبُ، وأيُّ مسكنٍ أهنأُ من عيشِ المدينةِ ومسكنِها، وقد دعا لها رسولُ الله ﷺ بهذا الدعاءِ المباركِ!؟

(١) أخرجه أحمد (٥٨١٨)، والترمذي (٣٩١٧)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه مسلم (١٣٧٣).

(٣) أخرجه البخاري (١٨٨٥)، ومسلم (١٣٦٩).



١١- لا يدخُلها الطاعونُ ولا الدجالُ؛ لقولِ النبيِّ ﷺ: «عَلَى

أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ، وَلَا الدَّجَالُ»^(١).

وأنقَابُ المدينةِ هي طُرُقُها ومَدَاخِلُها.

فهي مصونةٌ منَ المرضِ العامِّ الذي يُفسِدُ الهواءَ والأبدانَ

والأمزجةَ، ومصونةٌ منَ أعظمِ الفتنِ في الدينِ، فتنةِ الدَّجَالِ.

١٢- تنفي خبثها بنفسها، فليست قرارًا لأهل النفاقِ والزندقَةِ،

وتنفي الذنوبَ والأوزارَ؛ لقولِ النبيِّ ﷺ عن المدينةِ: «إِنَّهَا طَيِّبَةٌ-

يَعْنِي: الْمَدِينَةَ- وَإِنَّهَا تَنْفِي الْخَبْثَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبْثَ الْفِضَّةِ»^(٢).

وعن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ قال: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ النَّبِيَّ ﷺ، فَبَايَعَهُ عَلَى

الإِسْلَامِ، فَجَاءَ مِنَ الْغَدِ مَحْمُومًا فَقَالَ: أَقْلِنِي، فَأَبَى ثَلَاثَ مَرَارٍ،

فَقَالَ ﷺ: «الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي خَبْثَهَا وَيَنْصَعُ طَيِّبَهَا»^(٣).

(١) أخرجه البخاري (١٨٨٠)، ومسلم (١٣٧٩).

(٢) أخرجه مسلم (١٣٨٤).

(٣) أخرجه البخاري (١٨٨٣).



١٣- هِيَ مَاوَى الْإِيمَانِ وَمَأْرُزُ الْعِلْمِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ الْإِيمَانَ لِيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا»^(١).

يَأْرِزُ؛ أَي: يَنْضُمُ إِلَيْهَا، وَيَجْتَمِعُ فِيهَا.

١٤- حَمَلَتْ فِي أَرْضِهَا جَسَدَ خَيْرِ خَلْقِ اللَّهِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، رَسُولِ اللَّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَمَنْ زَارَهَا، لَا يَفُتُّهُ زِيَارَتُهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ، وَالِدَعَاءُ بِأَنْ يَجْزِيَهُ اللَّهُ عَنَا خَيْرَ الْجَزَاءِ.

فَهَنِيئًا لِزَائِرِ الْمَدِينَةِ، وَهَنِيئًا لِسَاكِنِ الْمَدِينَةِ، وَهَنِيئًا لِمَنْ مَاتَ بِالْمَدِينَةِ، وَهَنِيئًا لِمَنْ صَلَّى بِالْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ وَمَسْجِدِ قُبَاءَ، وَهَنِيئًا لِمَنْ تَعَلَّمَ عِلْمَ الْمَدِينَةِ، وَتَخَلَّقَ بِأَخْلَاقِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنَ الْمَهَاجِرِينَ، وَالْأَنْصَارِ، وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ.

١٥- مَنْ أَرَادَهَا بِسَوْءٍ قَصَمَهُ اللَّهُ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يَكِيدُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ إِلَّا أَنْمَاعَ كَمَا يَنْمَاعُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ»^(٢)؛ أَي: ذَابَ؛ أَي: أَذَاقَهُ اللَّهُ سُوءَ الْعَذَابِ؛ وَلِقَوْلِهِ ﷺ: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَائِرٍ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٨٧٦)، وَمُسْلِمٌ (١٤٧).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٨٧٧).



إِلَى كَذَا، مَنْ أَحَدَثَ فِيهَا حَدَّثًا أَوْ آوَى مُحَدِّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ
وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ» (١).

فمن أحدث فيها بدعةً أو جرماً، لعنه الله وعاقبه.

١٦ - هي طيبة وطابة، كما سماها الله ﷺ؛ لقول النبي ﷺ: «إِنَّ

اللَّهُ سَمَّى الْمَدِينَةَ طَابَةَ» (٢)، وعن جابر بن سمره ﷺ قال: «كانوا

يقولون: يثربُ والمدينةُ، فقال النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ سَمَّاها طَيْبَةً» (٣).

وطيبةُ وطابةُ مشتقتانِ مِنَ الطَّيِّبِ؛ وذلك لطيبِ تربتها،

وهوائها، وحيطانها، ومسكنها؛ ولطيب العيشِ فيها، وطيبِ العبادةِ

وطلبِ العلمِ فيها.

وعلى مَنْ زارها أو سكنها أو دخلها أن يتذكَّرَ أنه في أرضِ طيبةٍ،

هي مهبطُ الوحيِ ومُلْتقى الإيمانِ، ومُقامُ الرسولِ الكريمِ ﷺ

وصحابته الطيبينَ مِنَ المهاجرينَ والأنصارِ، وأنه يَطأُ أرضاً

(١) أخرجه البخاري (١٨٧٠).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٨٨٧).

(٣) أخرجه أحمد (٢٠٨٩٩).



ومواضع وطئها خيرُ الناسِ، رسولُ الله ﷺ وصحابته الكرامُ رضي اللهُ عنهم جميعاً، وعليه أن يتأدّب بآدابهم، وأن يتخلّق بأخلاقهم، وأن يصبرَ على ما يحصلُ فيها من ضيقٍ أو بلاءٍ؛ ليفوزَ بشفاعةِ النبيِّ محمدٍ ﷺ، وعليه أن يحذرَ إيذاءَ أهلها، وأن يتجنّبَ المُحدّثاتِ والجرائمِ، وأن يجتهدَ في فعلِ الطاعاتِ وتحصيلِ الحسناتِ، ولا يغترَّ لمجردِ سُكناه المدينةَ، فإنَّ المنافقين سكنوها، وماتوا فيها، وهم حطَبُ جهنّمِ، وفي الدركِ الأسفلِ من النارِ، «فَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»^(١).

٢ - فضل المسجد النبوي والصلاة فيه:

المسجدُ النبويُّ بالمدينةِ النبويةِ له كثيرٌ من الفضائلِ؛ إذ إنه ثاني الحرمين، وقد أسَّسه وبناه النبيُّ محمدٌ ﷺ وأصحابه رضي اللهُ عنهم، ومن فضائله:

١ - أنه مسجدٌ أُسِّسَ على التقوى من أوّلِ يومٍ، قال اللهُ ﷻ:

(١) أخرجه مسلم (٢٦٩٩).



{لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ} [التوبة: ١٠٨].

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: اختلفَ رجُلانِ على عهدِ رسولِ الله ﷺ في المسجدِ الذي أُسِّسَ على التَّقوى، فقال أحدهما: هو مسجدُ الرسولِ، وقال الآخرُ: هو مسجدُ قباءَ، فأتيا النبيَّ ﷺ، فسألاه؟ فقال ﷺ: «هو مسجدِي هذا» ^(١). وهذا الفضلُ يشملُ مسجدَ قباءَ أيضًا؛ لأنَّ الآيةَ أيضًا نزلتْ فيه ^(٢).

٢- الصلاةُ فيه أفضلُ من ألفِ صلاةٍ فيما سواه؛ ولقولِ النبيِّ ﷺ: «صلاةٌ في مسجدِي هذا خيرٌ من ألفِ صلاةٍ فيما سواه، إلا المسجدَ الحرامَ» ^(٣).

٣- أنه من المساجدِ الثلاثةِ التي تُشدُّ الرِّحالُ إليها؛ لعظيمِ فضلِها ومكانتها عندَ الله ﷻ؛ لقولِ النبيِّ ﷺ: «لا تُشدُّ الرِّحالُ إلا

(١) أخرجه أحمد (٢٢٨٠٥).

(٢) تفسير ابن كثير (٥٤٧/٤)، منهاج السنة النبوية لابن تيمية (١٧٤/٧).

(٣) أخرجه البخاري (١١٩٠)، ومسلم (١٣١٤).



إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى»^(١).

٤- مَنْ جَاءَهُ مُتَعَلِّمًا، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ جَاءَ مَسْجِدِي هَذَا، لَمْ يَأْتِهِ إِلَّا لِخَيْرٍ يَتَعَلَّمُهُ أَوْ يُعَلِّمُهُ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ جَاءَ لِغَيْرِ ذَلِكَ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يَنْظُرُ إِلَى مَتَاعِ غَيْرِهِ»^(٢).

٥- فِيهِ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ»^(٣).

٦- هُوَ آخِرُ مَسَاجِدِ الْأَنْبِيَاءِ، فَهُوَ مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي بَنَاهُ بِيَدِهِ مَعَ أَصْحَابِهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَإِنِّي آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ مَسْجِدِي آخِرُ الْمَسَاجِدِ»^(٤).

(١) البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٢٧)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه البخاري (١١٩٥)، ومسلم (١٣٩٠).

(٤) أخرجه مسلم (١٣٩٤).



٧- هو جامعةٌ إسلاميةٌ، تُدرّسُ فيها علومُ القرآنِ والسُّنةِ على

منهجِ أهلِ السنةِ والجماعةِ، وذلكَ فضلُ اللهِ يُؤتيه من يشاءُ، واللهُ
ذو الفضلِ العظيمِ.



٣- فضل زيارة أهل العلم، وصحبة العلماء ومجالستهم:

فأهل العلم هم خير جليس صالح في هذه الدنيا، فهم مفاتيح الهدى، ومصابيح الدُّجى، الذين يُستضاءُ بعلمهم، ويُهتدى بهديهم، مَنْ صاحبهم سَعِدَ، وَمَنْ زارَهُم استفادَ وتعلَّم، كحالِ هذا الأعرابيِّ في هذه القصة، وكما تعلَّم من مجلسه مع رسولِ الله ﷺ وصحابته الكرام ﷺ أجمعين، يكفي أن النبي ﷺ قال فيهم وفي مجالستهم: «هُمُ الْجُلَسَاءُ لَا يَشْقَى بِهَمِّ جَلِيسُهُمْ»^(١).

قال النبي ﷺ: «فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ»^(٢).

فمجالستهم تحفُّها الملائكةُ، وتتنزُّلُ فيها السكينةُ، وتغشاها الرحمةُ، ويباهي اللهُ بها الملائكةَ.

فهذا أعرابيٌّ زارَ المدينةَ، ودخلَ مسجدَ النبيِّ ﷺ، فصلى فيه، وجالسَ النبيَّ ﷺ مجلسًا واحدًا، فخلَّدَ اللهُ ذكرَه في السُّنة، وتعلَّم،

(١) أخرجه البخاري (٦٤٠٨).

(٢) أخرجه أحمد (٢١٧١٥).



وتعلّمنا بسببه علماً عظيماً، وهدياً كريماً، ببركة مجالسة سيّد العلماء، وإمام الصلحاء رسول الله محمد ﷺ .
فالعالمُ نأخذُ منه العلمَ، والهدْيَ الصالحَ، والسمتَ الطيّبَ،
والأخلاقَ الكريمةَ، وأصحابه وتلاميذه الملازمون له المهتدون
بهديه ﷺ، هم مثله.

٤- فضلُ سُكنى المدنِ العامرةِ بالعلمِ والعلماءِ:

قال الشافعي رحمه الله: لا تسكننَّ بلدًا لا يكونُ فيه عالمٌ يُفتيكَ
عنُ أمرِ دينك، ولا طيبٌ يُنبئُكَ عن أمرِ بدنك^(١).
وقال: إذا دخلتَ بلدةً ولا تجدُ فيها حاكمًا عدلاً، ولا ماءً
جاريًا، ولا طيبًا رفيقًا، فلا تسكنها^(٢).

فإذا سكنَ المسلمُ في بلدٍ عامرٍ بعلمِ القرآنِ والسُّنةِ، مع وجودِ
العلماءِ وطلابِ العلمِ علي منهجِ أهلِ السُّنةِ والجماعةِ، وعامرٍ

(١) مناقب الشافعي للبيهقي (١١٥/٢).

(٢) مناقب الشافعي للبيهقي (١١٥/٢).



بالأطباء في تَخَصُّصَاتِهِمْ، مع وجودِ ماءٍ عذبٍ وأمنٍ وأمانٍ، فقد حازَ خيراً كثيراً.

وينبغي على المسلم الحريصِ على العلمِ والعملِ ألا يُداوِمَ على سُكنى البوادي والقرى البعيدةِ عن العلمِ والعلماءِ، والمملوءةِ بالضغائنِ والأحقادِ؛ لأنَّ ذلك يؤدي إلى الجفاءِ، وقلةِ العلمِ والأدبِ، فعن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ جَفَا»^(١)؛ أي: جَهَلَ، وغلُظَ قلبُه وقسا؛ للبعدِ عن العلمِ ومُخالطةِ أهله^(٢).

وهذا الحديثُ يدلُّ على كراهةِ الإقامةِ بالباديةِ وملازمتِها، وتركِ الحضرِ «المدن»؛ وذلك للبعدِ عن العلمِ وأهلهِ وعن الجُمُوعِ والجماعاتِ^(٣).

(١) أحمد (٣٣٦٢)، والترمذي (٢٢٥٦)، وأبو داود (٢٨٥٩)، وصححه الألباني.

(٢) مرقاة المفاتيح (٢٧٩/٧).

(٣) ناسخ الحديث ومنسوخه ص ٢٦٦، اقتضاء الصراط المستقيم (١/٤١٥).



ولذلك لَمَّا ذَكَرَ اللهُ النِّفَاقَ وَأَهْلَهُ ذَكَرَ أَنَّ الْأَعْرَابَ أَشَدُّ كُفْرًا
وِنِفَاقًا مِنْ مَنْفِقِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ؛ وَذَلِكَ بِسَبَبِ بُعْدِهِمْ عَنْ مَعْرِفَةِ
الشَّرَائِعِ الدِّينِيَّةِ وَالْأَعْمَالِ وَالْأَحْكَامِ، فَهَمَّ أَحْرَى وَأَجْدَرُ إِلَّا يَعْلَمُوا
حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ.

قال الله ﷻ: {الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ إِلَّا يَعْلَمُوا

حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} [التوبة: ٩٧].

فهذا الأعرابيُّ بآلٍ في مسجدِ رسولِ الله ﷺ، والرسولُ ﷺ
والصحابَةُ جُلُوسٌ في المسجدِ، وما فعلَ هذا الفعلَ إلا لجهله؛
رغم أن هذا الفعلَ يتنافى مع الفطرةِ والذوقِ السليمِ.

قال الحافظُ ابنُ كثيرٍ عندَ تفسيرِ هذه الآية: لَمَّا كَانَتِ الْغُلْظَةُ
وَالجَفَاءُ فِي أَهْلِ الْبُؤَادِي لَمْ يَبْعَثِ اللهُ مِنْهُمْ رَسُولًا، وَإِنَّمَا كَانَتِ
الْبَعْثَةُ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى، كَمَا قَالَ ﷻ: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا
رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى} [يوسف: ١٠٩].

ولما أهدى أعرابيُّ هديةً لرسولِ الله ﷺ، وردَّ عليه رسولُ الله
ﷺ أضعافها حتى رضي، فقال ﷻ: «لَقَدْ هَمَمْتُ إِلَّا أَقْبَلَ هَدِيَّةً إِلَّا



من قُرَشِيٍّ، أو أنصاريٍّ، أو ثَقَفِيٍّ، أو دَوْسِيٍّ؛ لأنَّ هؤُلاءِ كانوا يسكنونَ المدنَ: مكة، والطائفَ، والمدينةَ، واليمنَ، فهم أطفُ أخلاقًا مِنَ الأعرابِ؛ لِمَا في طباعِ الأعرابِ مِنَ الجَفَاءِ^(١).

وقال السعديُّ عندَ تفسيرِها أيضًا: الأعرابُ - وهم سَكَّانُ الباديةِ والبراريِّ - أشدُّ كُفْرًا ونفاقًا مِنَ الحاضرةِ الذينَ فيهم كُفْرٌ ونفاقٌ وذلك؛ لأسبابٍ كثيرةٍ منها:

أنهم بعيدون عن معرفة الشرائع الدينية والأعمال والأحكام، فهم أحرى وأجدُرُ ألا يعلموا حدودَ ما أنزلَ اللهُ على رسوله، من أصول الإيمان، والأحكام، والأوامر والنواهي، بخلاف الحاضرة؛ فإنهم أقربُ لأن يعلموا حدودَ ما أنزلَ اللهُ على رسوله.

فِيحَدَّثُ لَهُمْ بِسَبَبِ هَذَا الْعِلْمِ تَصَوُّرَاتٌ حَسَنَةٌ، وَإِرَادَةٌ لِلْخَيْرِ الَّذِي يَعْلَمُونَ مِنْهُ مَا لَا يَعْلَمُهُ مَنْ يَكُونُ فِي الْبَادِيَةِ.

وَفِيهِمْ مِنْ لَطَافَةِ الطَّبَعِ وَالانْقِيَادِ لِلدَّاعِي مَا لَيْسَ فِي الْبَادِيَةِ، وَيَجَالِسُونَ أَهْلَ الْإِيمَانِ وَيَخَالِطُونَهُمْ أَكْثَرَ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ.

(١) تفسير ابن كثير سورة التوبة آية (٩٨).



فَلِذَلِكَ كَانُوا أَحْرَى لِلخَيْرِ مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي البَادِيَةِ
وَالْحَاضِرَةِ كَفَارٌ وَمَنَافِقُونَ، ففِي البَادِيَةِ أَشَدُّ وَأَغْلَظُ مِمَّا فِي
الْحَاضِرَةِ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْأَعْرَابَ أَحْرَصُ عَلَى الْأَمْوَالِ وَأَشْحُ فِيهَا ^(١).
وَلَا يَعْنِي ذَلِكَ أَنَّ كُلَّ أَهْلِ البَادِيَةِ كَذَلِكَ؛ بَلْ فِيهِمْ قِطْعًا مَنْ هُوَ
خَيْرٌ مِنْ أَهْلِ المَدِينِ، وَلِذَلِكَ قَالَ اللهُ ﷻ بَعْدَ ذَلِكَ: {وَمِنَ الْأَعْرَابِ
مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قُرْبَتٍ عِنْدَ اللَّهِ
وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ أَلَّا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ سَيَدْخِلُهمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنْ
اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [التوبة: ٩٩].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: التحقيق أن سكان البوادي لهم
حكم الأعراب، سواء دخلوا في لفظ الأعراب، أم لم يدخلوا، فهذا
الأصل يوجب أن يكون جنس الحاضرة أفضل من جنس البادية،
وإن كان بعض أعيان البادية أفضل من أكثر الحاضرة مثلاً،
ويقتضي أن ما انفرد به أهل البادية عن جميع جنس الحاضرة،

(١) تفسير السعدي سورة التوبة، آية (٩٨).



أعني في زمنِ السلفِ من الصحابةِ والتابعين، فهو ناقصٌ عن فضلِ الحاضرةِ أو مكروهٌ.

٥ - فضلُ المساجدِ والمشي إليها والصلاة فيها والمكث فيها

للعبادة:

المساجدُ هي بيوتُ الله، وهي خيرُ بقاعِ الأرض، وهي محلُّ تنزُّلِ الرِّحَمَاتِ والسَّكِينَةِ والبركاتِ، ومحلُّ العبادةِ، والتربيةِ والتعليمِ على منهجِ الإسلامِ، وعمارَتُها دليلٌ على إيمانِ عُمَّارِها، قَالَ اللهُ ﷻ: { إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ } [التوبة: ١٨].

فلا يَعْمُرُهَا إِلَّا الرِّجَالُ الصُّلَحَاءُ؛ قَالَ ﷻ: { فِي بُيُوتِ أذنَ اللهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ وَيُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ } [٣٦] رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ } [النور: ٣٦-٣٧].

ومن فضائلِ المساجدِ في الإسلامِ ما يأتي على سبيلِ الاختصارِ:



فضلُ بنائها وعمارَتِها: قال النبي ﷺ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»^(١).

وقال ﷺ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا وَلَوْ كَمَفْحَصِ قِطَاةٍ لَبَيَّضَها، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»^(٢).

وَمَفْحَصُ الْقِطَاةِ: هُوَ عُشُّ طَائِرٍ كَالْعَصْفُورِ.

وقال ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُنَادِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيُّنَ جِيرَانِي؟ أَيُّنَ جِيرَانِي؟ فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: رَبَّنَا، مَنْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُجَاوِرَكَ؟ فَيَقُولُ: أَيُّنَ عُمَّارِ الْمَسَاجِدِ؟»^(٣).

وعِمَارَةُ الْمَسَاجِدِ تَكُونُ بِنَائِها وَالْعِبَادَةَ فِيها.

فضلُ المشي إليها: قال النبي ﷺ: «مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ، أَوْ رَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُزُلًا، كُلَّمَا غَدَا، أَوْ رَاحَ»^(٤).

(١) أخرجه الترمذي (٣١٩)، وضعفه الألباني.

(٢) أخرجه أحمد (٢١٥٧)، وأبو داود (٢٧٣٩)، وصححه الألباني.

(٣) جامع الأحاديث (٧٣٤١).

(٤) أخرجه مسلم (٦٦٩).



وقال عليه السلام: «بَشِّرِ الْمَشَائِينَ فِي الظُّلْمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

وقال عليه السلام: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «إِسْبَاغُ الوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرَّبَاطُ»^(٢).

وقال عليه السلام: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّبَا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ، أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالَهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينَهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ»^(٣).

(١) أخرجه ابن ماجه (٧٨١)، والترمذي (٢٢٣)، وأبو داود (٥٦١)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥١).

(٣) أخرجه البخاري (٦٦٠)، ومسلم (١٠٣١).



٦- وجوب احترام المساجد وصيانتها ومعرفة حرمتها:

المساجدُ هي بُيوتُ الله، وهي خيرُ بقاعِ الأرضِ، كما قال رسولُ الله ﷺ، فيجبُ تنزيهها عن كلِّ ما يشينها أو ينتهكُ حرمتها: ومن ذلك النهيُ عن البيعِ والشراءِ ونشدِ الضالةِ فيها؛ لقولِ النبيِّ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ، أَوْ يَبْتَاغُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقُولُوا: لَا أَرْبَحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ فِيهِ الضَّالَّةَ، فَقُولُوا: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ»^(١).

ومن ذلك النهيُّ عن كلِّ ما يؤدي من الروائحِ الكريهةِ ونحوِ ذلك: كرائحةِ البصلِ والثُّومِ والكرَّاثِ والدخانِ، ونحوِ ذلك ممَّا يتأذى به الناسُ والملائكةُ؛ لقولِ النبيِّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْمُتِنَّةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَأْذَى، مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ الْإِنْسُ»^(٢). والشجرةُ ذاتُ الرائحةِ المتينةِ؛ أي: الكريهةِ تشملُ البصلَ والثُّومَ والكرَّاثَ النَّيِّءَ، ونحو ذلك من الروائحِ.

(١) سنن الدارمي (١٤٤١)، والترمذي (١٣٢١)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه مسلم (٥٦٣).



ومن ذلك تنزيهها عن البدع والمعاصي والشرك:

لأنها ما بُنيت إلا لإقامة الدين، وعبادة الله ﷻ، ومن أشر البدع المؤدية إلى الشرك بالله اتخاذ القبور فيها، فقد لعن الله ورسوله من يفعل ذلك، وقد نهى عنه النبي ﷺ؛ لأنه مدعاة إلى الشرك بالله وعبودية الموتى والقبور من دون الله ﷻ.

قال النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(١).
وقال ﷺ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(٢).

وقال عن النصارى: «أُولَئِكَ إِذَا مَاتَ مِنْهُمْ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، ثُمَّ صَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَةَ أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ»^(٣).

(١) موطأ مالك (٨٥).

(٢) أخرجه البخاري (٤٣٥)، ومسلم (٥٢٩).

(٣) أخرجه البخاري (١٣٤١).

وقال ﷺ: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ
وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ» (١).

وذلك لأن بناء القبور بالقباب والأضرحة التي تُبنى فوقها
مدعاة للغلو في هولاء الموتى وعبوديتهم من دون الله، فيقوم
الجهال من الناس كالشيعة والصوفية بالطواف حولها، والتمسح
والتبرُّك بها، واعتقاد البركة فيها، واعتقاد النفع والضّر فيها، وطلب
المدد منها، والذبح والنذر لها، وإقامة الموالد عندها، وهذا هو
الشرك الأكبر الذي حرّمه الله ﷻ وأهلك بسببه قوم نوح عليه
السلام.

ولهذا نهى النبي ﷺ عن اتخاذ القبور مساجد، فهذا هو الظلم
الأكبر والأذى الأكبر الذي يتنافى مع بناء المساجد وحُرمتها؛ بل
ويتنافى مع دين الإسلام.

(١) مسند البزار (١٧٢٤).



وَمِنْ ذَلِكَ تَنْزِيهُهَا عَنِ النِّجَاسَاتِ كَالْبَوْلِ وَالْقَذْرِ: كَمَا وَرَدَ فِي قِصَّةِ هَذَا الْأَعْرَابِيِّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَيْثُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ، وَلَا الْقَذْرِ إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ»^(١).

وَمِنْ ذَلِكَ الْقِيَامُ عَلَى نِظَافَتِهَا وَخِدْمَتِهَا، وَإِصْلَاحُ مَا تَلَفَ مِنْهَا عَلَى مَرِّ الْأَيَّامِ:

فَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَتَّخِذَ الْمَسَاجِدَ فِي دِيَارِنَا، وَأَمَرَنَا أَنْ نُنْظِفَهَا، وَلَقَدْ رَأَى النَّبِيُّ ﷺ فِي جِدَارِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً، فَتَنَاوَلَ حَصَاةً فَحَكَّهَا، وَعَدَّهَا خَطِيئَةً، وَقَالَ: «الْبُرَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا»^(٢).

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنَهَا وَسَيِّئَهَا، فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الْأَذَى يُمَاطُ عَنْ

(١) أخرجه مسلم (٢٨٥).

(٢) أخرجه البخاري (٤١٥).



الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ،
لَا تُدْفَنُ» (١).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كَانَتْ سَوْدَاءُ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ،
فَتُوفِّيَتْ لَيْلًا، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أُخْبِرَ بِمَوْتِهَا، فَقَالَ: «أَلَا
أَذْنَتُمُونِي بِهَا؟» فَخَرَجَ بِأَصْحَابِهِ، فَوَقَفَ عَلَى قَبْرِهَا، فَكَبَّرَ عَلَيْهَا،
وَالنَّاسُ مِنْ خَلْفِهِ، وَدَعَا لَهَا، ثُمَّ انْصَرَفَ» (٢).

فهذه امرأة أمة سوداء كانت تقوم بنظافة المسجد، فلما فقدها
النبي ﷺ سأل عنها، فأخبر بموتها، فذهب بنفسه إلى قبرها، وصلى
عليها الجنابة بعدما دُفِنَتْ، ودعا لها، وقال: «إِنَّ اللَّهَ مُنَوِّرٌ قُبُورَهُمْ
بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ»، وهذا لعظيم عملها وقيامها بخدمة المسجد
ونظافته، وهذا يدلُّ على أنَّ تنزيه المساجد ونظافتها من خير
الأعمال عند الله ﷻ.

(١) أخرجه مسلم (٥٥٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٥٣٣).



ومن ذلك تنزيهها عن البدع:

كالذِّكرِ البِدعيِّ الصوفيِّ والشيعيِّ برفعِ الصوتِ، والرقصِ
والقفزِ والتمايلِ يميناً وشمالاً، كما نراه من أتباعِ الطرقِ الصوفيةِ:
كالبرهانيةِ والمحمديةِ والرفاعيةِ وغير ذلك.

فقد نهى النبي ﷺ عن رفعِ الصوتِ في المسجدِ على وجهِ
يُشوِّشُ على المُصلِّين ويؤذِيهِم، ولو بقراءةِ القرآنِ، ويُستثنى من
ذلك درسُ العلمِ.

فعن أبي سعيدٍ رضي الله عنه قال: اعتكفَ رسولُ الله ﷺ في المسجدِ،
فسمِعَهُمْ يَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ، فَكَشَفَ السُّتْرَ، وَقَالَ: «أَلَا إِنَّ كُلَّكُمْ
مُنَاجٍ رَبَّهُ، فَلَا يُؤْذِينَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَلَا يَرْفَعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ
فِي الْقِرَاءَةِ»^(١).

(١) سنن أبي داود (١٣٣٢)، وصححه الألباني.



ومن ذلك صلاةُ تحيةِ المسجدِ:

حينما دخلَ هذا الأعرابيُّ مسجدَ الرسولِ ﷺ، بدأ بالصلاةِ فصلَّى أولاً؛ اتِّباعاً للسُّنةِ، وهذا هو الذي أمرَ به النبيُّ ﷺ حيثُ قالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ»^(١).

وجماهيرُ العلماءِ: على أن الأمرَ للاستحبابِ والندبِ، وليس للوجوبِ، وذكرَ النوويُّ الإجماعَ على ذلك، وخالفَ الظاهريةُ، وقالوا بوجوبِها، والصوابُ هو قولُ الجمهورِ، فهي سنةٌ مؤكدةٌ عن النبيِّ ﷺ.^(٢)

ومِمَّا يُوَكِّدُ سُنَّةَ تحيةِ المسجدِ: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ سُلَيْكُ الْغَطَفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَجَلَسَ، فَقَالَ لَهُ: «يَا سُلَيْكُ قُمْ فَارْكَعْ رَكَعَتَيْنِ، وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا». ثُمَّ قَالَ: «إِذَا

(١) أخرجه البخاري (٥٧/٢).

(٢) المجموع للنووي (٥٤٤/٣)، فتح الباري لابن حجر (٥٣٨/١)، المحلي لابن حزم (٧/٢)، فتاوى اللجنة الدائمة (١٣٧/٧).



جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ،
وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا»^(١).

وَتُصَلَّى تَحِيَّةُ الْمَسْجِدِ فِي كُلِّ وَقْتٍ حَتَّى فِي أَوْقَاتِ الْكِرَاهَةِ؛
لِأَنَّهَا صَلَاةٌ لَهَا سَبَبٌ.

وَتَسْقُطُ تَحِيَّةُ الْمَسْجِدِ فِي الْحَالَاتِ الْآتِيَةِ:

١ - إِذَا كَانَ الدَّخْلُ خَطِيْبًا لِلْجُمُعَةِ فَالسُّنَّةُ فِي حَقِّهِ أَنْ يَرْقَى
الْمِنْبَرَ مَبَاشِرَةً بِمَجْرَدِ دَخُولِهِ، وَهَذَا فِي حَالَةِ دَخُولِهِ الْمَسْجِدَ مَعَ
الْأَذَانِ.

٢ - وَتَسْقُطُ بِصَلَاةِ نَفْلٍ أَوْ فَرَضٍ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَصَلَّى
السُّنَّةَ الرَّابِتَةَ لِلصَّلَاةِ الْحَاضِرَةِ، أَوْ دَخَلَ فِي الْجَمَاعَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ،
أَوْ بَدَأَ بِصَلَاةِ الْفَرَضِ مَبَاشِرَةً مُنْفَرِدًا أَوْ إِمَامًا أَوْ مَأْمُومًا، فَكُلُّ ذَلِكَ
يَقُومُ مَقَامَ تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٧٥).



٣- إذا دخل المسجد ووجد المؤذن قد شرع في الإقامة، فيلزمه الدخول في الجماعة؛ لقول النبي ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ»^(١).

٤- وتسقط كذلك بالطواف للقادم للمسجد الحرام، بطواف القدوم للحاج والمعتمر، أو طواف التطوع، أو الإفاضة، أو الوداع؛ وذلك لاندراجها في ركعتي الطواف، أمّا من دخل المسجد الحرام ولم ينو الطواف فتحية المسجد حينئذ هي صلاة ركعتين كأي مسجد.

٥- وتسقط كذلك بتكرار الدخول إليه؛ اكتفاءً بتحية واحدة في أول دخوله، وهذا عند الحنفية والمالكية إن قرب رجوعه عرفاً، وأما المالكية والحنابلة فيستحبون صلاة تحية المسجد كلما دخل المسجد.

(١) أخرجه مسلم (٧١٠).



٧- من آداب الدعاء:

الدعاءُ عبادةٌ عظيمةٌ، قالَ عنها النبيُّ ﷺ: «إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ»، ثُمَّ قَرَأَ: {وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ} [غافر: ٦٠] (١).

والدعاءُ مشروعٌ في كلِّ وقتٍ وحينٍ، وهذا الأعرابيُّ دعا لنفسه وللنبيِّ ﷺ بعد فراغه من الصلاةِ، سواءً أكانت صلاةً مكتوبةً أو نافلةً، وقد أقره النبيُّ ﷺ على الدعاءِ بعد الصلاةِ، ولكنه استدرَكَ عليه تَحَجُّرَهُ لرحمةِ اللهِ الواسعةِ، فدلَّ ذلكَ على أنَّ الدعاءَ مشروعٌ ومستحبٌّ بعد الصلاةِ، وقد ثبتَ عن النبيِّ ﷺ أنه كان يقولُ أذكارَ ما بعد الصلاةِ، وجُلُّها دعاءٌ.

ومن آدابِ الدعاءِ الدعاءُ لعامةِ المسلمين، فعن ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه قال: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا صَلَّيْ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ

(١) أخرجه أحمد (١٨٤٣٢)، وأبو داود (١٤٧٩)، وصححه الألباني.

وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ،
السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمُوهَا أَصَابَتْ
كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»^(١).

ففي هذا الحديث أمرهم النبي ﷺ أن يعُمُّوا بالدعاء جميع عبادِ
الله الصالحين بعد أن كانوا يَخُصُّونَ بعضَ الملائكةِ والصالحين.
وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى
عَلَى الْجَنَازَةِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا،
وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى
الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ»^(٢).
وهذا الدعاء يشملُ عامةَ المسلمين الأحياءِ منهم والميِّتِينَ.

ولذلك استدركَ النبي ﷺ على الأعرابيِّ تخصيصَه نفسه والنبيِّ
بالرحمة، وقال له: «لَقَدْ تَحَجَّرَتْ وَاسِعًا»، فَمَنْ دَعَا بِمَجْلِسِ

(١) أخرجه البخاري (٨٣١)، ومسلم (٤٠٢).

(٢) أخرجه أحمد (٨٨٠٩)، وابن ماجه (١٤٩٨)، وأبو داود (٣٢٠١)، وصححه الألباني.



جماعةٍ لا يُخَصُّ نفسَه بالدعاءِ من بينهم، ولا يَخُصُّ نفسَه
وبعضهم دون جميعهم.

وأما قوله: «وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا»: فَإِنَّ هَذَا لَا يَجُوزُ، فَهُوَ جَهْلٌ
مِنَ الْأَعْرَابِيِّ؛ وَلِذَلِكَ أَنْكَرَهُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ؛ لِأَنَّهُ اعْتَدَأُ فِي الدَّعَاءِ
بِالدَّعَاءِ عَلَى الصَّحَابَةِ بِعَدَمِ رَحْمَتِهِمْ.

٨- وجوبُ مَحَبَّةِ الرَّسُولِ ﷺ:

فالذي حَمَلَ الْأَعْرَابِيُّ عَلَى أَنْ يَخُصَّ الرَّسُولَ مَعَ نَفْسِهِ
بِالرَّحْمَةِ وَالْغُفْرَانِ هُوَ شِدَّةٌ مَحَبَّتِهِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ لِمَا رَأَى الْأَعْرَابِيُّ
مِنَهُ ﷺ، مِنْ جَمِيلِ شَمَائِلِهِ وَكَرِيمِ أَخْلَاقِهِ، كَرَفِقِهِ، وَحَسَنِ تَعْلِيمِهِ،
وَخَشْيَتِهِ وَتَقْوَاهُ، فَعَلِمَ قَدْرَهُ وَأَحَبَّهُ حُبًّا شَدِيدًا، فَأَرَادَ أَنْ يَعْبُرَ عَنْ
حُبِّهِ إِيَّاهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا».

وَالوَاجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يُحِبَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ نَفْسِهِ
الَّتِي بَيْنَ جَنْبَيْهِ، وَأَكْثَرَ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، فَعَنْ أَنَسٍ



ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ، وَوَالِدِهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»^(١).

وَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ عِنْدَهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ» فَقَالَ عُمَرُ: فَلَأَنْتَ الْآنَ وَاللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الآنَ يَا عُمَرُ»^(٢)؛ أَي: الْآنَ اكْتَمَلَ إِيمَانُكَ.

وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: مَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَا أَعَدَدْتُ لَهَا؟» قَالَ: مَا أَعَدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ صَلَاةٍ وَلَا صَوْمٍ وَلَا صَدَقَةٍ، وَلَكِنِّي أَحَبُّ إِلَيْكَ وَرَسُولُهُ، قَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ»^(٣).

دَلِيلُ مَحَبَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هُوَ اتِّبَاعُهُ عَلَى دِينِهِ وَالْإِتِّمَاعُ بِسُنَّتِهِ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٤).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٨٠٤٧).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦١٧١).



قولاً وعملاً واعتقاداً، قال الله ﷻ: {قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [آل عمران: ٣١].

فدليلُ محبةِ العبدِ ربِّه، ومحبةِ اللهِ للعبدِ هو اتِّباعُ النبيِّ محمدٍ ﷺ، وقال النبيُّ ﷺ: «مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي لِي حُبًّا، نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي، يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَأَى بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ»^(١).

٩- التعليمُ بالرفقِ واللينِ والإنكارِ على الجاهلِ بالحكمةِ

والموعظةُ الحسنةُ:

وهذا واضحٌ من تعليمِ النبيِّ ﷺ للأعرابيِّ حينَ تَحَجَّرَ واسِعًا، وقال: «اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا»، فالتفتَ إليه النبيُّ ﷺ برفقٍ وقال: «لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسِعًا»؛ مُبَيِّنًا له أَنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ واسِعَةٌ، وأنه كانَ ينبغي عليه أنْ يُطْلِقَ الدعاءَ بالرحمةِ، وَيَعْمَ به جميعَ الحاضرين؛ لأنَّه قالَ كلمةً عجيبةً: «وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا».

(١) أخرجه مسلم (٢٨٣٢).

وهذا الرفق واللين والحكمة في تعليم الجاهل هو منهج الإسلام، قال الله ﷻ: {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} [النحل: ١٢٥].

وقال النبي ﷺ: «إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنَزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ» (١).

وقال ﷺ في حق النبي ﷺ: {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ} [آل عمران: ١٥٩].

(١) أخرجه مسلم (٢٥٩٤).



١٠ - سَعَةُ رَحْمَةِ اللَّهِ ﷺ :

يتبينُ هذا من قولِ النبي ﷺ: «لَقَدْ تَحَجَّرَتْ وَاسِعًا»؛ ردًّا على قولِ الأعرابيِّ: «ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا».

قال ﷺ: {وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ} [الأعراف: ١٥٦].

وقال ﷺ: {إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ} [النجم: ٣٢].

وقال النبي ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مِئَةَ رَحْمَةٍ أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِّ، فَبِهَا يَتَعَاطِفُونَ، وَبِهَا يَتَرَاحَمُونَ، وَبِهَا تَعَطِفُ الْوَحْشُ عَلَى وَلَدِهَا، وَأَخَّرَ اللَّهُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً، يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

وفي روايةٍ قال ﷺ: «جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِئَةَ جُزْءٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ جُزْءًا، وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَاحَمُ الْخَلْقُ، حَتَّى تَرْفَعَ الْفَرَسُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا، خَشْيَةً أَنْ تُصِيبَهُ»^(٢).

(١) أخرجه مسلم (٢٧٥٢).

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٠٠)، ومسلم (٢٧٥٢).



وقال ﷺ: { قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ } [الزمر: ٥٣].

وقال النبي ﷺ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ كِتَابًا عِنْدَهُ: غَلَبْتُ، أَوْ قَالَ: سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ» (١).
ولما رأى النبي ﷺ امرأةً تُلصِقُ وَلَدَهَا بِبَطْنِهَا وتُرْضِعُهُ قال: «لِلَّهِ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلِدَهَا» (٢).

١١ - نَجَاسَةُ بَوْلِ الْآدَمِيِّ وَوَجوبُ تَطْهِيرِ الْبَدَنِ أَوْ الثَّوْبِ أَوْ الْمَكَانِ الَّذِي أَصَابَتْهُ النِّجَاسَةُ:

وهذا واضحٌ من هذه القصة، لَمَّا بَالَ الْأَعْرَابِيُّ غَضِبَ الصَّحَابَةُ؛ لِأَنَّ بَوْلَهُ نَجِسٌ وَيُنَجِّسُ أَرْضَ الْمَسْجِدِ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ دَلْوًا مِنْ مَاءٍ؛ لِتَطْهِيرِ النِّجَاسَةِ الَّتِي لَصِقَتْ بِالْأَرْضِ مِنَ الْبَوْلِ.

(١) أخرجه البخاري (٧٥٥٣).

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٩٩)، ومسلم (٢٧٥٤).



وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أكثرُ عذابِ القبرِ من

البول» ^(١).

ولولا أن البول نجس يلزم اجتنابه ما استحق عذاب القبر عليه، فعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: مرَّ النبي صلى الله عليه وسلم بحائطٍ من حيطان المدينة، أو مكة، فسمع صوت إنسانين يُعذبان في قبورهما، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «يُعذبان، وما يُعذبان في كبيرٍ» ثم قال: «بلى، كان أحدهما لا يستترُ من بوله، وكان الآخرُ يمشي بالنميمة». ثم دعا بجريدة، فكسرها كسرتين، فوضع على كل قبرٍ منهما كسرةً، فقيل له: يا رسول الله، لم فعلت هذا؟ قال: «لعله أن يُخففَ عنهما ما لم تيبسا» ^(٢).

فذلك دلٌّ على أن عدم التنزه والاستبراء من البول من كبائر الذنوب التي تسبب في عذاب صاحبها في قبره؛ بسبب نجاسة البول.

(١) أخرجه أحمد (٩٠٥٩)، وابن ماجه (٣٤٨)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه البخاري (٢١٦)، ومسلم (٢٩٢).



وعن عليّ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «يُغَسَلُ مِنْ بَوْلِ
الْبَجَارِيَّةِ، وَيُنْضَحُ مِنْ بَوْلِ الْغُلَامِ مَا لَمْ يَطْعَمْ»^(١)؛ أي: أن بول
الطفلة الرضيعة نجس، لا بد من غسله وتطهير الثوب الذي أصابه،
وكذلك بول الغلام نجس، ويجب غسله إذا كان هذا الغلام يأكل
طعامًا، أمّا إذا كان يرضع فقط فينضح بالماء؛ تخفيفًا من الله
لخلقه؛ لشدة حُبهم لحمل الغلمان الصغار.

فمن لُبَابَةِ بِنْتِ الْحَارِثِ قَالَتْ: كَانَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَالَ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: الْبَسْ ثَوْبًا وَأَعْطِنِي
إِزَارَكَ حَتَّى أَغْسِلَهُ. قَالَ: «إِنَّمَا يُغَسَلُ مِنْ بَوْلِ الْأُنْثَى وَيُنْضَحُ مِنْ
بَوْلِ الذَّكَرِ»^(٢).

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَبِيٍّ يَرْضَعُ فَبَالَ
فِي حَجْرِهِ فَدَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ^(٣).

(١) أخرجه أبو داود (٣٧٧)، وصححه الألباني.

(٢) سنن أبي داود (٣٧٥)، وقال الألباني (حسن صحيح).

(٣) أخرجه مسلم (٢٨٦).



ويتبين ممَّا سبق أنَّ البولَ إذا أصابَ الثوبَ أو البدنَ أو الأرضَ
فإنَّما يطهَّرُ بغَسَلِهِ وَصَبِّ المَاءِ عَلَيْهِ، وهذا في عمومِ بولِ الأدميِّ إلا
بولَ الرَّضِيعِ الذَّكَرِ الذي يرضعُ، ولم يأكلُ، فيكفي في تطهيره
نَضْحُهُ بالماءِ، يُنْضَحُ وَلَا يُغْسَلُ.

وأما تطهيرُ الأرضِ فيُصَبُّ المَاءُ عليها بالقَدْرِ الذي يكفي
لإزالةِ نجاسةِ البولِ كما وردَ في حديثِ الأعرابيِّ: «دَعُوهُ، وَأَهْرِيقُوا
عَلَى بَوْلِهِ ذُنُوبًا مِنْ مَاءٍ».

ولذلك قال النوويُّ: فيه إثباتُ نجاسةِ بولِ الأدميِّ، وهو مُجمَعٌ
عليه، ولا فرق بين الكبيرِ والصغيرِ بإجماعٍ مَنْ يُعْتَدُّ بِهِ، لكنَّ بولَ
الصبيِّ يكفي فيه النَّضْحُ.

وقال ابنُ قدامة: ما خرجَ من السبيلين: كالبولِ، والغائطِ،
والمذيِّ، والوديِّ، والدمِ، وغيره، فهذا لا نعلمُ في نجاسته خلافًا^(١).
وقال ابنُ المنذر: وأجمَعوا على إثباتِ نجاسةِ البولِ^(٢).

(١) المغني (١/١٢٨٢).

(٢) الإجماع لابن المنذر ص (٢٢).



١٢- وجوب إنكار المنكر، وعدم تأخير البيان عن وقت

الحاجة:

ويظهرُ هذا بوضوحٍ في فعلِ الصحابةِ رضوانُ اللهِ عليهم لَمَّا رَأَوْا الأعرابيَّ يبولُ في المسجدِ، صاحَ الناسُ به، وثاروا عليه، وقالوا: مَهْ مَهْ، وهذا كَلَّهُ واضحٌ من رواياتِ الحديثِ.

وقد فعلوا ذلك؛ امتثالاً لقولِ النبيِّ ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»^(١).

وقد مدحَ اللهُ هذه الأُمَّةَ، وجعلها خَيْرَ الأُمَّمِ؛ بسببِ أنها تأمرُ بالمعروفِ، وتنهى عن المنكرِ، وتؤمنُ باللهِ، فقالَ سبحانه: { كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْأَكْتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ } [آل عمران: ١١٠].

(١) صحيح مسلم (٤٩).



وأما إذا قصرت الأمة في هذا الواجب فيوشك الله أن يعاقبها؛
لقول النبي ﷺ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُغَيِّرُوهُ، أَوْشَكَ أَنْ
يُعَمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ»^(١).

ولقوله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوُنَّ
عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْ عِنْدِهِ، ثُمَّ
لَتَدْعُنَّهُ فَلَا يُسْتَجِيبُ لَكُمْ»^(٢).

والواجب إنكار المنكر في الحال المناسب؛ فتأخير البيان عن
وقت الحاجة لا يجوز؛ فالنبي ﷺ أقر الصحابة على أنكارهم،
ولكنه لم يقَرهم على قطعهم بولته حتى لا يزيد الضرر.

(١) أخرجه أحمد (١/١٧٨).

(٢) أخرجه أحمد (١/٢٣٣٠).



١٣- إنكار المنكر يجب أن يكون بغير منكر، والأمر

بالمعروف يجب أن يكون بالمعروف:

لَمَّا صَاحَ الصَّحَابَةُ، وَثَارُوا عَلَى الْأَعْرَابِيِّ لِيَمْنَعُوهُ مِنْ إِكْمَالِ التَّبَوُّلِ، قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوهُ، لَا تُزْرِمُوهُ، لَا تَقْطَعُوا عَلَيْهِ بَوْلَتَهُ». وَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ لَوْ مَنَعُوهُ بِالْقُوَّةِ لَتَرْتَّبَ عَلَى ذَلِكَ عِدَّةٌ أَضْرَارٍ:

أولاً: الضرر الصحي الذي يحصل للأعرابي في قطع البول.

ثانياً: تلويث المسجد، فبدلاً من أن يكون البول في مكان واحد، سيكون في عدة أماكن متفرقة من المسجد.

ثالثاً: تلويث جسمه وثوبه، وانكشاف عورته أمام الناس في المسجد وإرهابه وإحراجة.

رابعاً: تنفيره من الإسلام بسبب هذه الشدة في تغيير المنكر، مع أنهم غاروا لله وغاروا على حرمة بيت الله وعلى مكان رسول الله ﷺ.

قال ﷺ: {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ



فِي الْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾

[آل عمران: ١٥٩].

١٤ - دفع أعلى المفسدتين بارتكاب أدناهما:

أي: إذا كانت هناك مفسدتان، ولا بد من ارتكاب إحداهما، فترتكب الأدنى والأقل، وتجتنب الأعلى والأشد، فاستمرار الأعرابي في التبول في ناحية المسجد مفسدة، ومنعه من إكمال التبول مفسدة، ولكنها أكبر؛ لأنه سياترّب عليها أضرار أشد وأكثر من مجرد تبوله في مكانه.

كما سبق بيانه في الفقرة السالفة من ضرره الصحي، وتنجيسه ثوبه، وبدنه، وأماكن متفرقة من المسجد، وانكشاف عورته أمام الناس وفي المسجد، وإرهابه، وصدّه، وتنفيره من الإسلام وأهله، وغير ذلك.

فلهذا ترك النبي ﷺ الأعرابي يبول حتى انتهى، ثم أمر بصب الماء على بوله ورفق به وعلمه ونصحه.

وهذا كما قال الشيخ السعدي في المنظومة الفقهية:



الدِّينُ مَبْنِيٌّ عَلَى الْمَصَالِحِ * فِي جَلِبِهَا، وَالذَّرءُ لِلْقَبَائِحِ
فَإِنْ تَزَاحَمَ عَدَدُ الْمَصَالِحِ * يُقَدَّمُ الْأَعْلَى مِنَ الْمَصَالِحِ
وَضِدُّهُ تَزَاحُمُ الْمَفَاسِدِ * يُرْتَكَبُ الْأَدْنَى مِنَ الْمَفَاسِدِ
وَمِنْ قَوَاعِدِ شَرْعِنَا التَّيْسِيرُ * فِي كُلِّ أَمْرٍ نَابَهُ تَعْسِيرٌ^(١)

الخلاصة: وعلى هذا يكون لدينا قاعدة مهمة، وهي:

إذا اجتمعت مفسدتان، وكان لا بد من ارتكاب إحداهما، فإنه يُرتكبُ الأسهل والأخفُّ والأقلُّ ضرراً؛ دفعاً للمفسدة الأعلى والأكبر، كما أنه إذا اجتمعت مصالح ولا يمكن فعل جميعها، فإنه يُؤخذُ بالأعلى فالأعلى، ففي المصالح يُقدَّمُ الأعلى، وفي المفسدات يُرتكبُ الأدنى والأسهل والأقلُّ ضرراً.

١٥ - العذر بالجهل أصل من أصول الدين:

فهذا الأعرابي الذي بال في ناحية المسجد جاهلاً، فعذره النبي ﷺ بجهله وعلمه، ورفق به، وأمر الصحابة أن يرفقوا به، ولم يعاقبه ولم يعززه.

(١) المنظومة الفقهية للسعدي.



قال ﷺ: { وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا } [الإسراء: ١٥]؛ أي:

أَنَّ اللَّهَ لَا يَعَذِّبُ أَحَدًا، وَلَا يُوَثِّمُهُ إِلَّا بَعْدَ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ.

ولما سجدَ معاذُ بنُ جبلٍ للنبيِّ ﷺ؛ تعظيمًا له، علَّمَهُ النبيُّ ﷺ

أَنَّ هَذَا لَا يَنْبَغِي إِلَّا لِلَّهِ وَلَمْ يُكْفَرْهُ أَوْ يُوَثِّمَهُ.

فالجَاهِلُ لَا يَعَزِّرُ عَلَى الْمُحَرَّمِ، وَلَا يُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ، إِنْ كَانَتْ

الْمَعْصِيَةُ فِيهَا حَدٌّ.

١٦- وجوبُ تطهيرِ المسجدِ من أيِّ نجاسةٍ عِلقتُ به، وتنظيفُهُ

من أيِّ وَسَخٍ عِلقَ به، وهو فرضٌ على الكفاية، إذا قامَ به البعضُ

سقطَ عن الآخرين؛ لقولِ النبيِّ ﷺ «دَعُوهُ وَهَرِيقُوا عَلَيَّ بِوَلِيهِ سَجَلًا

مِنْ مَاءٍ».

١٧- وجوبُ طهارةِ مكانِ الصلاةِ، معَ طهارةِ الثوبِ والبدنِ

والفرشِ؛ لأمرِ النبيِّ ﷺ بتطهيرِ المكانِ الذي أصابته النجاسةُ.

فعن أمِّ سلمةَ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْهَا فَقَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ أُطِيلُ ذَيْلِي

فَأَمْشِي فِي الْمَكَانِ الْقَدِيرِ؟ قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:



«يُطَهَّرُهُ مَا بَعْدَهُ»^(١)؛ أي: يطهّره ما بعده من التراب الجاف، فدل ذلك على أن النجاسة تزول بغير الماء.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا وَطِئَ أَحَدُكُمْ بِنَعْلِهِ الْأَذَى، فَإِنَّ التُّرَابَ لَهُ طَهُورٌ»^(٢).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كَانَتِ الْكِلَابُ تَبُولُ، وَتُقْبَلُ وَتُدْبَرُ فِي الْمَسْجِدِ، فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَلَمْ يَكُونُوا يَرُشُّونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ^(٣).

أي: أنه ما دام لا يوجد أثر لنجاستها، فالأرض طاهرة؛ لأن الحكم يدور مع علته وجودًا وعدمًا، فإذا وجدت النجاسة حكم على البقعة بالنجاسة، وإذا عُدِمَتِ النجاسة عُدِمَ الحكم على البقعة بالنجاسة.

(١) سنن الدارمي (٧٦٩) وابن ماجه (٥٣١)، وصححه الألباني.

(٢) سنن أبي داود (٣٨٥)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه البخاري (١٧٤).



فدَلَّ على أن المكانَ إذا طَهَّرَ بالشمسِ والترابِ والريحِ ونحوِ ذلك، فإنه يُجْزَى ويقومُ مقامَ الماءِ.

وعن أبي سعيدٍ الخُدريِّ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَّى فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَخَلَعَ النَّاسُ نِعَالَهُمْ فَلَمَّا انصَرَفَ، قَالَ: «لِمَ خَلَعْتُمْ نِعَالَكُمْ؟» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ خَلَعْتَ فَخَلَعْنَا، قَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ بِهِمَا خَبْنًا فَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ، فَلْيَقْلِبْ نَعْلَهُ، فَلْيَنْظُرْ فِيهَا، فَإِنْ رَأَى بِهَا خَبْنًا فَلْيُمْسَهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ لِيُصَلِّ فِيهِمَا» ^(١).

فَدَلَّ على أن إزالة النجاسة وتطهيرها بالترابِ يقومُ مقامَ التطهيرِ بالماءِ، ويكفي في تطهير الأرضِ صَبُّ الماءِ على النجاسة؛ لكن إذا كانت النجاسة ذات جرم كالرَّوثِ والغائطِ فلا بُدَّ من إزالة هذا الجرم، وبعدها يُصَبُّ الماءُ على محلِّ النجاسة حتى يَطْهَرَ.

(١) أخرجه أحمد (١١١٥٣).



والأصل أن الطهارة تكون بالماء، فإن لم يوجد ماءً، فيما يقوم مقامه من «البنزين» ونحوه، وإذا طهر محل النجاسة بالشمس والرياح والتراب ولم يبق لها أي أثر، فقد طهرت، ومتى زالت النجاسة بأي مزيل، فقد طهر المحل.

ولهذا يطهر البول والغائط بالاستجمار بالحجارة، وثوب المرأة التي مرت به على النجاسة فأصابته، ثم مرت بعد ذلك بأرض طاهرة فطهرتها، صار طاهراً؛ لقول النبي ﷺ: «يُطَهَّرُهُ مَا بَعْدَهُ».

١٨ - بيان عظيم أخلاق الرسول ﷺ من صبره، وكرمه، ورفقه، وتعليمه الجاهل بالحسن، وتعليمه الصحابة الكرام، ومراعاة إحساس الأعرابي، وعدم الإضرار به، أو تفزيعه، وإرهابه، أو غير ذلك.



١٩- أن أمة محمد ﷺ مبعوثة لكل الأمم لدعوتهم إلى الله

وإدخالهم في دين الله ﷻ، فالنبي ﷺ مبعوث إلى عامّة الجنّ وكافة

الورى، وأُمَّته مبعوثه من بعده؛ لتقوم مقامه في تبليغ الشرع؛ لقول

النبي ﷺ: «لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ»^(١). ولقوله في هذا الحديث:

«فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُبَشِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ»^(٢).

فعلى من يحمل العلم الشرعيّ ويدعو الناس إلى دين الله ﷻ أن

يكون رفيقاً، ميسراً، حليماً بمن يدعوهم ويعلمهم، كما فعل النبي

ﷺ مع الأعرابي، فيشترط فيمن يتصدّر للدعوة شرطان أساسيان،

هما: العلم والحلم؛ لقول الله ﷻ: {قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ

عَلَىٰ بَصِيرَةٍ ﴿١٠٨﴾ [يوسف: ١٠٨]؛ أي: على علم وفهم وحكمة ويقين.

ولقوله سبحانه: {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا

غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ} [آل عمران: ١٥٩]؛ ولقوله

ﷺ لموسى وهارون حينما أمرهم بدعوة فرعون: {أَذْهَبَا إِلَىٰ

(١) أخرجه البخاري (١٠٥).

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٠).



فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى ﴿٤٣﴾ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لِّعَلَّهِ يَتَذَكَّرُ أَوْ
يَخْشَى ﴿٤٤﴾ { [طه: ٤٣-٤٤]؛ ولقوله ﷺ: {أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ
وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ} [النحل: ١٢٥].

وحيثما بعث النبي ﷺ أبا موسى الأشعري ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما
دُعَاةً إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ، قَالَ لهُمَا: «يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُنْفِرَا،
وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلِفَا»^(١).

فَمَنْ عَلَّمَ النَّاسَ وَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ دُونَ حِلْمٍ، فَسَيَنْفِرُ النَّاسَ عَنِ
الدين، وَمَنْ دَعَاهُمْ بِحِلْمٍ دُونَ عِلْمٍ، فَسَيُضِلُّهُمْ وَيَعْبُدُونَ اللَّهَ عَلَى
جهلٍ.

فالعلم والحلم للداعي كالجنحين للطائر لا يطير إلا بهما.

(١) أخرجه البخاري (٣٠٣٨).



فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
٣	مقدمة
٦	نصُّ القصة
٩	معاني الكلمات في القصة
١٠	شرحُ القصة وأحداثها
١٤	الفوائد والدروس المستفادة من القصة
١٤	فضيلةُ المدينة النبوية وزيارتها وسُكناها
٢١	فضل المسجد النبوي والصلاة فيه
٢٥	فضلُ زيارة أهل العلم، وصحبة العلماء ومُجالستهم
٢٦	فضلُ سُكنى المدنِ العامرة بالعلم والعلماءِ
٣١	فضلُ المساجدِ والمشى إليها والصلاة فيها والمُكث فيها للعبادة
٣٤	وجوبُ احترامِ المساجدِ وصيانتها ومعرفة حُرمتها
٤٣	من آدابِ الدعاء
٤٥	وجوبُ مَحبةِ الرسول ﷺ



- ٤٧ التعليمُ بالرفقِ واللينِ والإنكارِ على الجاهلِ بالحكمةِ
والموعظةِ الحسنةِ
- ٤٩ سَعَةٌ رَحْمَةُ اللَّهِ ﷻ
- ٥٠ نَجَاسَةٌ بَوْلِ الْآدَمِيِّ وَوَجُوبُ تَطْهِيرِ الْبَدَنِ أَوْ الثَّوْبِ أَوْ
الْمَكَانِ الَّذِي أَصَابَتْهُ النِّجَاسَةُ
- ٥٤ وَجُوبُ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ، وَعَدْمُ تَأْخِيرِ الْبَيَانِ عَنْ وَقْتِ
الْحَاجَةِ
- ٥٦ دَفْعُ أَعْلَى الْمَفْسَدَتَيْنِ بَارْتِكَابِ أَدْنَاهُمَا
- ٥٨ الْعِذْرُ بِالْجَهْلِ أَصْلٌ مِنْ أَصُولِ الدِّينِ
- ٥٩ وَجُوبُ تَطْهِيرِ الْمَسْجِدِ مِنْ أَيِّ نَجَاسَةٍ عَلِقَتْ بِهِ
- ٥٩ وَجُوبُ طَهَارَةِ مَكَانِ الصَّلَاةِ، مَعَ طَهَارَةِ الثَّوْبِ وَالْبَدَنِ
وَالْفَرَشِ
- ٦٢ بَيَانُ عُظِيمِ أَخْلَاقِ الرَّسُولِ ﷺ
- ٦٣ أَنَّ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ مَبْعُوثَةٌ لِكُلِّ الْأُمَّمِ لِدَعْوَتِهِمْ إِلَى اللَّهِ
وإِدْخَالِهِمْ فِي دِينِ اللَّهِ ﷻ

